

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

19064 - من قام إلى الوضوء فغسل يديه خرجت الخطايا من يديه فإذا مضمض خرجت الخطايا من فيه فإذا استنشق خرجت من أنفه فكذلك حتى يغسل القدمين فإن خرج إلى صلاة مفروضة كان كحجة مبرورة وإن خرج إلى صلاة تطوع كان كعمرة مبرورة .
(عبد الرزاق طب عن أبي أمامة)